

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الرقم : م / ٢٣

التاريخ : ١٤٢٢/٥/٢٤ هـ

بِعون الله تعالى

نحن فهد بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناء على المادة السبعين من النظام الأساسي للحكم ، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ .

وبناء على المادة العشرين من نظام مجلس الوزراء ، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) وتاريخ ١٤١٤/٣/٣ هـ .

وبناء على المادة الثامنة عشرة من نظام مجلس الشورى ، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ .

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٢٨/٣٨) وتاريخ ١٤٢١/٨/٢ هـ .

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (١٤٦) وتاريخ ١٤٢٢/٥/١٦ هـ .

رسمنا بما هو آت :

أولاً : الموافقة على نظام حماية التراث المخطوط في المملكة العربية السعودية وذلك بالصيغة المرفقة .

ثانياً : على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا .

فهد بن عبدالعزيز

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية

مجلس الوزراء

الأمم المتحدة

قرار رقم : (١٤٦)

وتاريخ : ١٦ / ٥ / ١٤٢٢ هـ

ان مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من ديوان رئاسة مجلس الوزراء برقم
١٩٣٢١/٧ ر وتاريخ ١٤٢١/٩/٢٤ هـ ، المشتملة على خطاب صاحب السمو
الملك أمير منطقة الرياض المشرف العام على مكتبة الملك فهد الوطنية رقم
٤٨٦٧/٤/١ وتاريخ ١٤١٥/١٠/١١ هـ ، بشأن مشروع نظام حماية التراث
المخطوط في المملكة العربية السعودية .

وبعد الاطلاع على محضر الاجتماع رقم (٢) وتاريخ ١٤٢٢/١/٣ هـ المعد في هيئة الخبراء .

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٢٨/٣٨) وتاريخ ١٤٢١/٨/٢ هـ .

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٨٩) وتاريخ

١٤٢٢/٤/٢٥ هـ .

يقرر

الموافقة على نظام حماية التراث المخطوط في المملكة العربية السعودية وذلك بالصيغة المرفقة .

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك صيغته مرفقة لهذا .

رئيس مجلس الوزراء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية
ديوان رئاسة مجلس الوزراء

الرقم
التاريخ
المرفقات

صاحب السمو الملكي أمير منطقة الرياض
المشرف العام على مكتبة الملك فهد الوطنية
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد:
أبعث لسموكم الكريم طيه ما يلي:-
(١) نسخة من قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (١٤٦) وتاريخ
١٤٢٢/٥/١٦ هـ القاضي بالموافقة على نظام حماية التراث
المخطوط في المملكة العربية السعودية وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار.
(٢) نسخة من المرسوم الملكي الكريم رقم (م / ٢٣) وتاريخ
١٤٢٢/٥/٢٤ هـ الصادر بالمصادقة على ذلك.
وأرجو تكرم سموكم بالأمر بإكمال اللازم على ضوء ذلك. وتقبلوا سموكم
أطيب تحياتي وتقديري...،،،

الضام
عبد العزيز بن فهد بن عبدالعزيز

رئيس ديوان رئاسة مجلس الوزراء

نسخة لمجلس الشورى.
نسخة لوزارة الإعلام.
نسخة لوزارة المعارف.
نسخة لوزارة المالية والاقتصاد الوطني.
نسخة لديوان المظالم.
نسخة للأمانة العامة لمجلس الوزراء.
نسخة لديوان المراقبة العامة.
نسخة لهيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية
مجلس الوزراء

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :

مشروع نظام حماية التراث المخطوط في المملكة العربية السعودية

المادة الأولى :

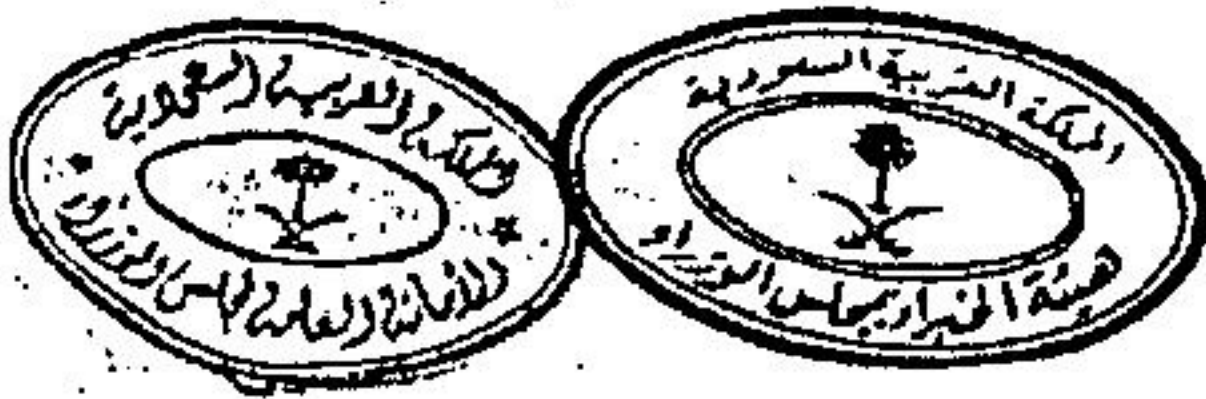
تعريفات :

- تدل المصطلحات الآتية حيثما وردت على المعاني المدونة أمامها :
- أ - المخطوط : هو ما خط باليد أو رُقن بالآلة ، ومضى على تدوينه خمسون عاماً فأكثر ، سواء أنشر فيما بعد أم لم ينشر ، وسواء أكان في مكتبة رسمية أم خاصة ، أو لدى الهيئات أو شخص بعينه.
- ب - المكتبة : هي مكتبة الملك فهد الوطنية .
- ج - الترميم : معالجة الأجزاء التالفة من المخطوط ، وصيانته بطريقة فنية لا تؤثر على محتواه العلمي.
- د - التسجيل : هو تدوين البيانات الوصفية المتعلقة بالمخطوط في سجل خاص بالمكتبة.
- هـ - الفهرسة : هي تدوين البيانات الوصفية عن المخطوط بذكر عنوانه ، وموضوعه ، ومؤلفه والعصر الذي عاش فيه ، ومسطرته ، وعدد أوراقه ، وناسخه ، وتاريخ نسخه ، والمعلومات الأخرى المثبتة عليه ؛ من تملك ووقف ، وبيان حالته المادية وما يحتوي عليه من ميزات فنية.

المادة الثانية :

يهدف هذا النظام إلى ما يأتي :

- أ - الحفاظ على التراث المخطوط في المملكة .
- ب - إعطاء المكتبة سندا نظامياً يساعد على طلب المخطوطات من الهيئات والمكتبات المحلية والأفراد بالتراضي ؛ لتصويرها ، وإتاحتها للباحثين في مكان واحد.
- ج - إعانة المكتبة على إصدار فهرس وطني بالمخطوطات الموجودة داخل المملكة ، بما يعين على توفير المعلومات عنها للباحثين وغيرهم.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية
مجلس الوزراء

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :

المادة الثالثة :

تعمل المكتبة على ما يأتي :

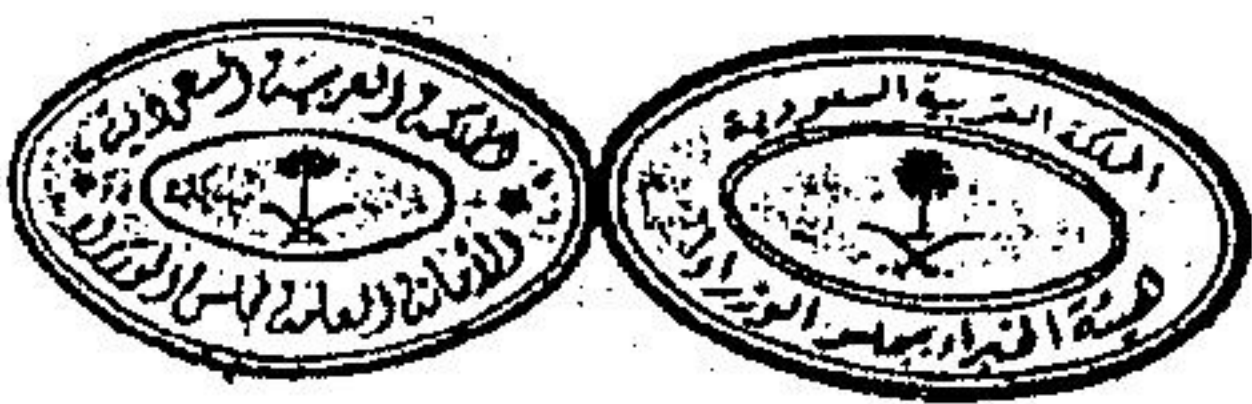
- أ - اقتناء المخطوطات الأصلية عن طريق الشراء أو الإهداء أو الوقف.
- ب - تسجيل المخطوطات المحفوظة في المكتبات الرسمية والخاصة وما لدى الهيئات والأفراد في سجل خاص ، ومنح شهادات تسجيل لملك المخطوطات من الأفراد والمكتبات الرسمية والخاصة .
- ج - التنسيق مع المكتبات الأخرى المؤهلة فنياً في تعقيم المخطوطات التي تحتاج إلى ذلك وترميمها وصيانتها .
- د - تصوير جميع المخطوطات الأصلية المحفوظة في المكتبات الرسمية والخاصة والمملوكة من قبل الأفراد ، وحفظ نسخة منها ضمن مجموعاتها لإتاحتها للباحثين . وفي حال إيداع نسخة أخرى في مخزن خاص - يوفر لها الحماية والأمن ، ويكون ذلك في موقع يبعد عن موقع المكتبة بمسافة لا تقل عن أربعة أكيال .
- هـ - فهرسة المخطوطات الموجودة في المملكة ، وإخراج فهرس وصفي لها ، مع موازنة إصدار فهرس متعاقبة لكل مجموعة تنتهي فهرستها فيما بعد .
- و - تبادل صور المخطوطات بين الأجهزة العلمية المختلفة في الداخل والخارج .

المادة الرابعة :

يكون مجلس أمناء المكتبة لجنة متخصصة لتحديد التراث المخطوط المشمول بالحماية وفقاً لهذا النظام ، والنظر في مخالفات أحكامه . وتوضح اللائحة التنفيذية كيفية عمل هذه اللجنة .

المادة الخامسة :

- أ - للمكتبة الاطلاع على مخطوطات المكتبات الخاصة أو الهيئات أو الأفراد ؛ بهدف توثيقها .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :



المملكة العربية السعودية
مجلس الوزراء

ب - من حق صاحب المخطوط أن يخرجها خارج المملكة لغرض الترميم أو العرض أو البيع بموافقة المكتبة إذا لم ترغب المكتبة أو سواها من داخل المملكة في الشراء بالسعر المعروض ، وتشعر المكتبة بالمالك الجديد.

المادة السادسة :

يعاقب كل من يخالف ما ورد في الفقرة (ب) من المادة الخامسة بغرامة لا تزيد على خمسين ألف ريال وفق المادة الرابعة من هذا النظام . ويمكن التظلم أمام ديوان المظالم خلال ستين يوماً من تاريخ إبلاغه .

المادة السابعة :

يصدر مجلس أمناء المكتبة اللائحة التنفيذية لهذا النظام .

المادة الثامنة :

ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية ، ويعمل به بعد تسعين يوماً من تاريخ نشره .
ويلغى كل ما يتعارض معه من أحكام .

